الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاثنين

18 **شعبان** 1435 – 16 **يونيو** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	6
حقوق الانسان في العالم	19

د. القحطاني: العنف الجنسي ضد المرأة "محدود"

"حقوق الإنسان": صدور نظام حماية الطفل بالمملكة قريبا

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.alyaum.com/News/mobile/art/145707.html

أفصح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني لـ "اليوم" عن قرب صدور نظام حماية حقوق الطفل في المملكة.

لافتاً إلى أن العنف الجنسي ضد المرأة يعتبر محدودا، ويعد مثل هذه الحالات شبه معدوم، وأن قوانين المملكة ممثلة في الشريعة الإسلامية وما يصدر من أنظمة وقوانين تحد من ذلك، وآخرها نظام الحماية من الإيذاء الذي أُقر مؤخراً.

في غضون ذلك، كشف رئيس جمعية حقوق الإنسان - أيضاً - عن صدور أوامر سامية وتوجيهات بافتتاح وحدات لحماية ونشر ثقافة مكافحة العنف. وكذلك إيجاد الآليات والإرشادات المناسبة التي تساعد الأسرة السعودية على الاستقرار.

مشيراً إلى أن العنف داخل نطاق الأسرة هو الذي يلاحظ بين الحين والآخر، رغم حدوث أنواع عنف أخرى سواء في المدارس أو في جهات أخرى، قد تقع خارج نطاق العائلة.

وأوضح الدكتور القحطاني - خلال اجتماع الجمعية أمس مع وفد من الحكومة البريطانية، يترأسه نائب السفير بالرياض - أن موضوع الندوة يتعلق بالعنف الجنسي، والانتهاكات الجنسية التي تحدث أثناء النزاعات. وهذه تُعني ما يحدث في سوريا والعراق وجنوب السودان وفي بعض الدول الأخرى، لافتاً إلى أن ذلك يعد تضافر جهود دولية من أجل الحد من هذه الظاهرة.

وأضاف: "تأتي الجهود الدولية من خلال التضافر لمحاولة بيان أن من يرتكب مثل هذه الأفعال لن ينجو من العقاب، وبذلك سيكون العقاب في انتظار من يحاول ارتكاب مثل تلك الجرائم ضد الإنسانية سواء ضد الأطفال أو النساء، وهذا من شأنه أن يحد من ارتكاب تلك الجرائم ضد الإنسانية."

تأتي الجهود الدولية من خلال التضافر لمحاولة بيان أن من يرتكب مثل هذه الأفعال لن ينجو من العقاب، وبذلك سيكون العقاب في انتظار كل من يحاول ارتكاب جرائم ضد الإنسانية سواء ضد الأطفال أو النساء

من جهته، بين نائب السفير البريطاني، أن أسوأ أنواع العنف هو العنف "الجنسي" حيث يعد أكثر تعنيفاً من الجسدي، وهناك مشاكل في بعض الدول العربية من بينها سوريا وجنوب السودان غير مسبوق.

لافتاً إلى أن تطبيق القوانين أهم بكثير من سن قوانين جديدة، حيث يعتبر جمع الأدلة والبراهين التي تُدين هؤلاء المجرمين مطلبا مهما جداً لتقديمهم للعدالة.

وأضاف: "للأسف، بعض الحكومات والأنظمة تُعطي الأوامر لاغتصاب النساء وانتهاك أعراضهن، وهم لا يعلمون أننا قائمون على جمع الأدلة والبراهين ضدهم. فهناك عدة مسؤوليات تقع على الدول، منها ما يقع على مستوى بلادهم لإيجاد تشريعات تحد من هذه الظاهرة، التي تعد انتهاكاً لحقوق الإنسان، ومن المسؤوليات أيضاً، أنه يجب على المنظمات زيادة الوعي والاهتمام بالضحايا". من جانبه، شدد أمين جمعية حقوق الإنسان خالد الفاخري، على ضرورة تسليط الضوء على أمور قد لا يتم تسليط الضوء عليها، وتقع أثناء الحروب والنزاعات، إضافة إلى حماية القانون الدولي المدنيين، كذلك تفعيل دور لجنة الصليب الأحمر، ومتابعة مكافحة الجريمة.

مبيناً أن ما يجري في سوريا من عنف جنسي ضد المرأة تحت مسمى جهاد النكاح وغيره، يعد من الجرائم الإنسانية البشعة.

وعاد الدكتور القحطاني، ليؤكد أن للجمعية دورا حقوقيا في هذا الجانب من خلال توثيق بعض الحالات، والمطالبة بسن التشريعات.

"الشرقية": "العمل" ترصد 4 مخالفات في أول أيام منع تشغيل العمالة ظهراً

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
المصدر هنا

الدمام - رحمة ذياب

رصدت فرق وزارة العمل في المنطقة الشرقية أمس، أربع مخالفات لقرار منع تشغيل العمال خلال فترة الظهيرة، في أول أيام دخول القرار حيز التنفيذ. وعلمت «الحياة» أن غالبية المخالفات مرتبطة بـ«عمال نظافة». فيما التزمت شركات المقاولات بالقرار من دون أن تسجل أية مخالفة، بحسب مصادر في الوزارة.

فيما كانت شركات النظافة الأقل التزاماً، إذ تم ضبط عمالها يجوبون الشوارع في ساعات الظهيرة. وعلمت «الحياة» أن الوزارة ضبطت المخالفات وعاقبت الشركات المخالفة بغرامات مالية كعقوبة أولى، فيما توعدت بإغلاق المنشأة في حال تكرار المخالفة. فيما رفض المتحدث باسم الوزارة تيسير المفرج، الإدلاء بأية معلومات حول أول يوم من تطبيق القرار، موضحاً أن «القرار لم يمضِ عليه أكثر من ساعتين»، وتوقع أن يشهد الأسبوع المقبل «إصدار تقرير حول المخالفات المرصودة في الأسبوع الأول من تطبيق القرار».

وكشف مصدر في الوزارة أن «فرقاً ميدانية تم تكليفها لمراقبة تطبيق القرار ولم يتم تحديد عدد المخالفات، إلا أنه في الساعة الأولى من بدء تطبيق القرار تم رصد أربع مخالفات». وأكد القرار على «عدم جواز تشغيل العامل في المناطق المكشوفة تحت أشعة الشمس، من الـ12 ظهراً إلى الثالثة مساء، خلال الفترة من 15 حزيران (يونيو)، إلى نهاية 15 أيلول (سبتمبر) من كل عام ميلادي.

ويستثني القرار العمال الذين يعملون في شركات النفط والغاز، وكذلك عمال الصيانة للحالات الطارئة، على أن تتخذ الإجراءات اللازمة لحمايتهم من أضرار أشعة الشمس. وستطبق على من يخالف هذا القرار أحكام العقوبة المنصوص عليها في المادة 236 من نظام العمل، والتي تنص على معاقبة المخالفين بغرامة لا تقل عن ثلاثة آلاف ريال ولا تزيد على 10 آلاف ريال عن كل مخالفة، أو إغلاق المنشأة مدة لا تزيد على 30 يوماً أو إغلاقها نهائياً، ويجوز الجمع بين الغرامة والإغلاق مع إيقاف مصدر الخطر.

وقررت شركات نظافة ومقاولات استبدال ساعات عمل موظفيها، بحيث تكون في الفترة المسائية بدلاً من الصباحية، اعتباراً من الشهر الجاري لارتفاع درجات الحرارة، واستمرار العمل بهذا النظام حتى انتهاء آب (أغسطس)، بحسب ما أبلغته مؤسسات وشركات لموظفيها. ونقل موظفون عاملون ومشرفون على العمال «أن القرار يأتي تزامناً مع بدء فصل الصيف بارتفاع درجات الحرارة، وسط توقعات أن يكون شهر رمضان من أصعب الشهور بسبب الحرارة والرطوبة، فتم تغيير ساعات الدوام إلى الفترة الليلية».

واجتمعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أخيراً مع رؤساء لجان في الغرف التجارية، واقترحت تبديل ساعات الدوام مدة ثلاثة أشهر. وبلغ عدد القضايا التي سجلتها الجمعية العام الماضي حول حقوق العمالة 454 قضية متنوعة، منها عدم تسلم الرواتب وتأخرها وحقوق مالية، وزيادة ساعات العمل والفصل التعسفي ونقل الكفالة والمنع من السفر. فيما تصدرت المنطقة الشرقية في 2011 بقية مناطق المملكة لناحية القضايا العمالية. وأوضح تقرير سابق أصدرته الجمعية أن «الشرقية» سجلت 175 شكوى، تليها الرياض بـ158 شكوى.

إنجازات حقوق الطائف

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140616/Con20140616706559.htm

تنفذ جمعية حقوق الإنسان في الطائف وبحضور محافظ الطائف فهد بن عبدالعزيز بن معمر غدا معرضا للتعريف بالجمعية وجهودها وكيفية التواصل مع الجمعية يتضمن عددا من الحالات التي استطاعت الجمعية أن تنجزها وتنهي معاناتها خلال الفترة الماضية، حيث يشتمل المعرض على العديد من المشاركات للقطاعات الحكومية المختلفة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

تطبيق النظام الآلي في فروع ومكاتب مصلحة الزكاة بالمملكة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/944711

الرياض - واس :
أعلنت مصلحة الزكاة والدخل بدء تطبيق النظام الآلي للمصلحة في فروع ومكاتب وزارة المالية في كل من: الرس، وبيشة، والخرج، وحفر الباطن، ضمن المرحلة الأولى من خططها الاستراتيجية لتطوير آليات العمل في مكاتبها.
وأوضح مدير إدارة خدمات المكلفين في المصلحة علي بن عبدالله الدغماني، أنه يتم حالياً تطبيق النظام الآلي للمرحلة الثانية في 12 مكتبًا تابعا للمصلحة في : وادي الدواسر، والدوادمي، وينبع، وعفيف، والمجمعة، وظهران الجنوب، وشقراء، على أن تستكمل هذه المرحلة بتطبيق النظام الآلي في كل من : صامطة، ومحايل عسير، ورفحا، والأفلاج، والزلفي مطلع الاسبوع القادم.
وأفاد الدغماني أنه وبتضافر الجهود بين المصلحة ووزارة المالية ممثلة في إدارة الفروع، فإن تطبيق النظام الآلي يسير بشكل جيد الذي بدوره سيسهل إنهاء إجراءات المكلفين أولاً بأول من قبل موظفي المالية.

معتقل محرر على أيدي العشائر يؤكد ل "الرياض":

54 سجيناً سعودياً يتعرضون للتعذيب بشكل طائفي بسبب اضطرابات العراق

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/944614

عرعر - جاسر الصقري
أكد معتقل سعودي تم تحريره من سجن تسفيرات الموصل ل"الرياض" أن السجناء السعوديين في العراق يتعرضون لأبشع أنواع التعذيب بشكلٍ طائفي بسبب الاضطرابات الحالية في البلاد.
وذكر السجين المحرر البالغ من العمر 30 عاماً تحتفظ "الرياض" باسمه مساء السبت أن العشائر المسيطرة حالياً على منطقة الموصل ثاني أكبر مناطق العراق قامت بتحريره من السجن.
وأفاد أنه خلال عامين تنقل بين 18 سجناً، وقبل ستة أشهر من نقله لسجون الموصل كان يقبع بسجن الرصافة الرابعة وسط بغداد، وبرفقته 54 سجيناً سعودياً من بين 1000 سجين، 90% منهم من الطائفة السنية من أهالي العراق.

وقال السجين المحرر إنه "أثناء التحقيق معهم بسجن الرصافة تعرضوا لأبشع أنواع التعذيب كالضرب بعصي كهربائية، وطريقة تعذيب العقرب، حيث يربطون أيدينا من الخلف مع أرجلنا ويغطون الرأس والوجه بأكياس بلاستيكية"، "كما قامت قوات عراقية ترتدي الأقنعة بانتهاكات لعدد من الأسر العراقية السنية أمام ذويهم السجناء بسجن الرصافة الرابعة انتقاماً للطائفية". وشدد على أن القوات الأمنية تقوم بضرب وتعذيب السجناء السعوديين بشكل طائفي، حتى أصبح عدد من منهم حالته الصحية سيئة جداً، كما تعرض السجين السعودي عبدالرحمن القحطاني لكسر في الظهر من شدة التعذيب خلال التحقيق.

وأوضح أنه بسبب الاضطرابات الأمنية يتعرض السجناء السعوديون للتعذيب الجماعي، معبراً عن قلقه وتخوفه من عملية تصفية جماعية لهم بسبب الأحداث التي يمر بها العراق، مشيراً إلى أن من قبض عليه في فترات سابقة يحاول إيهام القوات العراقية بأنه غير سعودي تجنباً للتعذيب.

شركات تدفع بالعمال لـ "الشمس الحارقة" رغم قرار المنع

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140616/Con20140616706524.htm

إبراهيم علوي (جدة)

جاء قرار وزارة العدل القاضي بمنع العمل تحت أشعة الشمس من الساعة 12 ظهرا وحتى 3 عصرا، بردا وسلاما على العمال الذين يبحثون عن لقمة العيش وسط حرارة مرتفعة، بيد أن بعض الجهات التي رصدتها «عكاظ» لم تلتزم بالقرار المطلوب تنفيذه منذ البارحة وحتى 15 سبتمبر المقبل، مع اعتماده في هذا الوقيت من كل عام.

عدسة «عكاظ» تجولت في عدد من المشاريع في جدة ورصدت مخالفة للقرار والذي يستثني العمال الذين يعملون في شركات النفط والغاز، وكذلك عمال الصيانة للحالات الطارئة، على أن تتخذ الإجراءات اللازمة لحمايتهم من أضرار أشعة الشمس.

وهددت الوزارة بتطبيق عقوبات قاسية على المنشآت التي تخالف القرار، تشمل الغرامات أو الإيقاف، وربما تصل إلى كليهما، حيث حددت الغرامة بـ10 آلاف ريال كحد أقصى، فيما لا تقل عن ثلاثة آلاف ريال عن كل مخالفة، أما الإغلاق، فيكون لمدة لا تزيد على 30 يوما أو إغلاق المنشأة نهائيا، مشددة على سلامة وصحة العاملين، من مواطنين ووافدين، في مواقع العمل المختلفة في القطاع الخاص، مؤكدة أن نظام العمل يتضمن نصوصاً وأحكاماً صريحة، تكفل للعاملين حماية كبيرة من المخاطر المرتبطة في الأعمال والمهن التي يقومون بها وبخاصة المادة 112. ودعت الوزارة القطاع الخاص لتنفيذ قرار منع العمل تحت أشعة الشمس خلال الصيف، لأهميته اقتصاديا واجتماعيا وإنسانيا، وأن يبادروا من منطلق مسؤوليتهم الأدبية والنظامية تجاه العاملين لديهم واتخاذ الإجراءات المناسبة لحمايتهم من أضرار أشعة الشمس وغيرها من الحالات التي تضر في الصحة والسلامة المهنية.

العيسى يدشّن كتابة العدل الأولى في أمانة الرياض

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140616/Con20140616706593.htm

عكاظ (الرياض)

دشن وزير العدل الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى أمس، كتابة العدل الأولى بوسط الرياض، بحضور أمين منطقة الرياض المهندس عبدالله بن عبدالرحمن المقبل، وذلك في مقر وكالة أمانة الرياض للأراضي والمساحة في تقاطع شارع البطحاء مع طريق المدينة المنورة، وتجول في مبنى كتابة العدل واستمع لشرح واف عن أقسام المبنى والخدمات التي سيقدمها للمراجعين.

وأعرب المقبل عن شكره وتقديره لوزير العدل على موافقته على إنشاء كتابة العدل في أمانة الرياض، في بادرة هي الأولى من نوعها على مستوى أمانات المناطق وفي خطوة تهدف من خلالها وزارة العدل وأمانة الرياض إلى تسهيل إجراءات المواطنين الذين يراجعون الأمانة لإنهاء إجراءات استخراج وثائقهم وأي معاملات تخصهم بهذا الشأن.

وبين أمين الرياض أنه قد تم الانتهاء من الربط الالكتروني بين الأمانة وكتابة العدل لتقليص المدة والإجراءات. وقال إن توجيهات وزير العدل لكتاب العدل ستسهم في تقديم خدمات إيجابية وسترفع المعاناة عن أهالي وسط العاصمة في مراجعة كتابات عدل في أحياء بعيدة عن مساكنهم.

محكمة جدة تسلمت ملفات القضايا .. والجلسات مطلع رمضان

تعرض 11 موظفا وموظفة للاحتيال في إعلانات سداد القروض

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140616/Con20140616706592.htm

عدنان الشبراوي (جدة)

أحال المدعي العام في هيئة التحقيق والادعاء العام في جدة 11 دعوى إلى المحكمة عقب استكمال التحقيقات بشأنها تضمنت توجيه تهم الاحتيال والنصب بممارسة بنشاط غير مرخص يتمثل في سداد قروض لمواطنين ومواطنات لبعض البنوك المحلية ومن ثم الاستيلاء على جزء من تلك المبالغ، وتسلمت محكمة جدة عدد ملفات المتهمين والضحايا وستبدأ جلسات المحاكمة مطلع رمضان. وطبقا للتحقيقات فإن الضحايا من الجنسين طالبوا المحكمة باستعادة مبالغ تخصهم وهي تزيد على مليوني ريال، فيما وجه المدعي العام إلى المتهمين تهم الاستيلاء على أموال الناس بالباطل وممارسة النصب والاحتيال والاشتغال في نشاط سداد قروض البنوك بدون ترخيص.

وبين عدد من الضحايا خلال التحقيقات أن ثمة أشخاصا يعلنون عن سداد القروض في بعض الصحف المحلية وصحف إعلانية أسبوعية مجانية توزع نهاية الأسبوع إضافة إلى إعلانات على أجهزة الصراف الآلي، ويروجون لأنفسهم بأنهم يسددون القروض المتعثرة لدى بعض البنوك، والحصول على قرض جديد.

وقالوا إن المدعى عليهم يحصلون مقابل ذلك على شيكات محررة من الضحايا وبطاقة الصراف الآلي لتحويل المبالغ ووكالة شرعية تفوضهم بالتعامل نيابة عنهم وتمنحهم صلاحية التقدم لطلب قرض جديد من البنك واستلامه وصرفه نيابة عن الضحية.
وقالت إحدى المعلمات إنها حصلت على 30 ألف ريال من المتهم من أصل قرض تم تسجيله عليها بـ95 ألف ريال.
فيما أوضح عدد من الضحايا أن المدعى عليهم بالنصب والاحتيال حصلوا على مبالغ باسمائهم ولم يتم تسليم تلك المبالغ في أحيان كثيرة أو تسليمهم مبالغ بسيطة لا تزيد على 30% من حجم القرض.
وطالب مختصون في الشأن العدلي والحقوقي من مؤسسة النقد العربي السعودي ووزارة الإعلام التصدي لمعلنين ينشرون دعوات في الصحف اليومية والأسبوعية وقنوات فضائية لدعوة مواطنين لسداد قروضهم الحالية أو المتعثرة لدى بنوك ومن ثم الحصول على قروض جديدة.
وكشف عضو هيئة التحقيق والادعاء العام سابقا المحامي صالح مسفر الغامدي أن هناك تزايدا في مثل هذا النوع من القضايا وأن عدد الضحايا في تزايد واضح، لافتا إلى أن بعض المعلنين عن خدمة سداد القروض والحصول على قروض جديدة لديهم سجلات من الغرفة التجارية في نشاط المقاولات والبيع والتقسيط لإيهامهم العملاء بمشروعية عملهم رغم أن هذه السجلات لا تخولهم مزاولة سداد القروض وإعادة طلب قرض جديد كوسطاء غير نظاميين في عمليات مشبوهة.

طلاب الحقوق في مكاتب المحاماة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140616/Con20140616706554.htm

عبدالعزيز المعيرفي (المدينة المنورة)
وقعت الجامعة عقود تعاون مع مكاتب محاماة واستشارات قانونية لتدريب طلاب كلية الحقوق خلال الإجازة الصيفية وذلك لتحويل النظريات القانونية العلمية والأكاديمية إلى عملية ملموسة ويمنح الطالب بعد نهاية التدريب شهادة تدريب معتمدة من الجامعة وجهة التدريب، بالإضافة إلى مكافأة مالية.

التصويت على 3 تقارير اليوم

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140616/Con20140616706414.htm

فارس القحطاني (الرياض)
يصوت مجلس الشورى اليوم على 3 موضوعات هامة يبدأها بتوصيات لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن تقريري الأداء السنوي للهيئة العامة للاستثمار للعامين الماليين 1432/1433هـ - 1433/1434هـ.
كما يصوت المجلس على توصيات لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن التقرير السنوي لوزارة الشؤون البلدية والقروية للعام المالي 1433/1434هـ وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.

ومن أبرز التوصيات التي دعت اللجنة للموافقة عليها «أن تقوم الوزارة بالتنسيق مع الجهات الخدمية الأخرى بمراجعة آلية تنفيذ الخدمات بما يضمن التنسيق الكامل عند تنفيذها والاستفادة من التجارب الدولية في هذا المجال».
كذلك يصوت المجلس خلال الجلسة على توصيات لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن التقرير السنوي للخطة الوطنية للاتصالات وتقنية المعلومات (التحول إلى مجتمع المعلومات) للعام المالي 1434/1433هـ، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظرها بشأن ما أبداه الأعضاء من ملحوظات على التقرير أثناء مناقشته في جلسة سابقة.
ومن الموضوعات المدرجة على جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن التقرير السنوي للرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للعام المالي 1435/1434هـ، وتقرير لجنة الشؤون المالية بشأن مشروع اتفاقية للتعاون الجمركي بين حكومة المملكة وحكومة المملكة المغربية.

السفير الفلبيني أشاد باللائحة

مطالب بإجراءات تحفظ حقوق العمالة المنزلية وأصحاب العمل

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140616/Con20140616706438.htm

ريان أبوشوشة(جدة)
أشاد السفير الفلبيني في المملكة عز الدين تاجوا باللائحة الجديدة للعمالة المنزلية التي أصدرتها وزارة العمل، والمتوقع تطبيقها في شوال المقبل، مؤكدا أن اللائحة تضمن حقوق العاملين.
وأكد حرص الفلبين على توسيع آفاق التعاون الاقتصادي مع المملكة في شتى المجالات، وبما يعزز العلاقة الودية التي تجمع البلدين. من جهته أكد المستشار القانوني عبدالعزيز النقلي أهمية اللائحة الجديدة، وحرصها على توثيق العلاقة بين صاحب الخدمة والعامل المنزلي بشكل قانوني وحضاري وإنساني، يضمن تنظيم سوق الاستقدام في المملكة في السنوات المقبلة، مشددا على ضرورة التزام جميع الأطراف ببنود النظام، وتوثيق العلاقة القانونية بينهما ولاسيما من النواحي المادية، ليحصل كل طرف على حقوقه كاملة، حيث تنص المادة السابعة من اللائحة على أن يدفع أجر العامل نقدا أو بشيك، وتوثيق ذلك كتابة مالم يرغب العامل بتحويله على حساب بنكي محدد . وأكد على ضرورة أن يعرف كل طرف حقوقه جيدا، ليتسنى له المطالبة بها وتحصيلها بسهولة .
ومن جانبه يطالب يحيى آل مقبول رئيس لجنة مكاتب الاستقدام في الغرفة التجارية في جدة بتكثيف الحملات التوعوية للعمالة المنزلية حول مخاطر الهروب، وتضافر الجهود والتعاون بين الجهات المختصة لمعالجة هذه المشكلة، وعدم تحميلها لمكاتب الاستقدام وحدها، مطالبين بتقنين الإجراءات التي تضمن لكل طرف حقوقه: الكفيل والعامل على حد سواء .
ويرى فيصل الحرندة المتخصص في شؤون الاستقدام أن اللائحة الجديدة ستسهم بشكل كبير في تنظيم سوق العمالة المنزلية، مؤكدا أن حجم الطلب الذي يتلقاه المكتب على العمالة المنزلية يتراوح بين 20إلى 30 طلبا شهريا. ويتفق كل من عدنان محجوب، ورضا السقاف، وطلال أبو الخير على أهمية اللائحة الجديدة التي تؤكد حرص المملكة على احترام حقوق كافة العاملين لديها وتقنين عملهم، مطالبين بوضع حد لمشكلة هروب العاملات المنزليات، والتي انخفضت بعد حملة التصحيح ولكنها لا تزال مشكلة قائمة وتحتاج إلى معالجة، باعتبار أنها تكبد الأسر خسائر كبيرة مستمرة .

الكشف عن ملابسات وفاة طفلة بأسواق بانورما الرياض

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/944463

الرياض – مناحي الشيباني :
أوضحت شرطة منطقة الرياض في بيان لها اليوم على لسان الناطق الإعلامي لها ملابسات وفاة طفلة تبلغ من العمر أربعة أعوام بسوق بانوراما بالرياض.
العقيد الميمان: والد الطفلة لا يدعي على أحد .. والجهات المعنية توالي التحقيق
وقال الناطق الإعلامي بشرطة منطقة الرياض العقيد فواز الميمان في تصريح له حول ملابسات هذه القضية بقوله إنه في الساعة التاسعة من مساء يوم الجمعة 1435/8/15هـ ورد لمركز شرطة المعذر بلاغ مستشفى الملك فيصل التخصصي عن وصول طفلة تبلغ من العمر 4 سنوات متوفاة، حيث أفاد والدها (46سنة) أنها كانت بصحبة أمها وشقيقاتها بأحد المقاهي الخارجية بسوق بانوراما الواقع على طريق التخصصي بمدينة الرياض، وأنها سقطت فجأة على الأرض وقامت الأسرة بمحاولة إسعافها ونقلها إلى أحد المستشفيات القريبة من السوق، إلا أنها فارقت الحياة، وأن سبب وفاتها يعزى إلى سقوطها بشكل مفاجئ وقرر والدها عدم توجيه الاتهام لأحد بالتسبب في وفاتها.
وقال العقيد الميمان إن شرطة منطقة الرياض تتقدم بخالص العزاء والمواساة لذوي الطفلة، وتهيب بأرباب العائلات وجوب أخذ الحيطة والحذر والاهتمام بسلامة أطفالهم وملاحظتهم أثناء اصطحابهم للأماكن العامة.

×الرقابة والتحقيق÷ تطالب بهيئة مستقلة للإشراف على المشروعات الحكومية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
اضغط هنا

جابر المالكي- الرياض
رفعت هيئة الرقابة والتحقيق إلى المقام السامي مقترحًا بإنشاء هيئة مستقلة تعنى بدراسة احتياجات الجهات الحكومية من المشروعات المعتمدة، وتوحيد إجراءات الإعلان والترسية لها وتحديد المقاولين وفقًا للمعلومات المتوافرة عن إمكانات كل مقاول.
ويتضمن المقترح ما تحتاجه بعض المشروعات الكبيرة من الاستعانة بالشركات العالمية في تنفيذ وتحديد آلية الإشراف ومعالجة بعض أوجه الانحراف، التي قد تتعرض لها على أن يكون ذلك بشكل مدروس وبعيد عن الاجتهادات الفردية.

ويترتب على إنشاء الهيئة المقترحة تفرغ الوزارات للأهداف الرئيسية التي أنشئت من أجلها وتحقيق الاستفادة من المشروعات في وقتها.
وأكدت هيئة الرقابة والتحقيق في تقرير لها حصلت «المدينة» عليه أن السبب وراء تقديم المقترح هو تلاحظ مؤخرًا من كثرة المشروعات المتعثرة، الأمر الذي يتطلب إعادة النظر في أسلوب متابعة مشروعات التنمية وتنفيذها بعد اعتمادها.
وقالت الهيئة إن هناك أسبابًا عدة تقف خلف تعثر تلك المشروعات وهي ترسية عدد من المشروعات على بعض المقاولين كونهم الأقل عطاء رغم إخفاقهم في تنفيذ ما هو مناط بهم من مشروعات.
وربطت ذلك التوجه الخاطئ بغياب القاعدة المعلوماتية عن المقاولين وكفاءتهم ومدى التزامهم بتنفيذ تعاقدهم من عدمه بجانب طول إجراءات الترسية والتعميد وتوقيع العقود، ويعود ذلك لقلة خبرة الموظفين ووجود ملاحظات في الجوانب الفنية، وكذلك في صياغة العقود.
وعددت الهيئة بعض المشروعات المتعثرة في وزارة الشؤون البلدية والقروية المتمثلة في بلدية محافظة رجال ألمع بمنطقة عسير ولديها مشروعان متأخران وأمانة منطقة تبوك لديها خمسة مشروعات متأخرة وبلدية محافظ البدع لديها ثلاثة مشروعات متأخرة وبلدية محافظة حقل لديها ثلاثة مشروعات متأخرة وبلدية الوجه لديها مشروع متأخر، أما وزارة التعليم العالي فلديها مشروعان متأخران في جامعة الملك فيصل بالأحساء.
كما رصت الهيئة مشروعًا متأخرًا لدى فرع وزارة الثقافة والإعلام بنجران، أما مشروعات وزارة الصحة فحددت الهيئة وجود 19 مشروعًا متأخرًا لدى الشؤون الصحية بمنطقة الجوف و14 مشروعًا متأخرًا لدى الشؤون الصحية بجازان و9 مشروعات متأخرة بحائل و7 مشروعات متأخرة بتبوك وثلاثة مشروعات متأخرة لدى الشؤون الصحية بالأحساء.

اليوم

تبادل الآراء وتعزيز الجوانب الإيجابية

12 ورقة عمل لتطوير العمل الأمني بسجون المملكة

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/145655.html

تناقش 12 ورقة عمل في عدة جلسات صباحية ومسائية في الاجتماع السنوي لمديري سجون مناطق المملكة قضية "أمن السجون" وتطوير آليات العمل الأمني. وتطرح أوراق العمل الادارات المختلفة بالمديرية.
وقد ترأس مدير عام السجون اللواء إبراهيم بن محمد الحمزي صباح أمس الاجتماع السنوي بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، وتركز موضوع الاجتماع لهذا العام حول (أمن السجون).
وأوضح العميد مبارك غازي العتيبي مساعد مدير عام السجون للتخطيط والتطوير أن الاجتماع يأتي لمناقشة وتطوير آليات العمل الأمني داخل السجون، من خلال تبادل الآراء والأفكار وتعزيز الجوانب الايجابية ومحاولة تعميمها على باقي سجون المناطق، ومعالجة السلبيات بتفعيل الحلول الممكنة وتلافي حدوثها مستقبلاً.
وأكد أن اختيار جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية لعقد الاجتماع لهذا العام يأتي تجسيداً لمكانة الجامعة العلمية واعتبارها رافداً حقيقياً للعلوم الأمنية.
إلى ذلك بيّن مساعد الناطق الإعلامي للمديرية العامة للسجون النقيب جلوي الخامسي أن هذا الاجتماع يقام بشكل سنوي ويتكون من جلسات موزعة على فترتين صباحية ومسائية لمدة يومين يتم من خلالها طرح أوراق عمل من الإدارات المختلفة بالمديرية والتي يبلغ عددها إجمالاً (12) ورقة عمل، وتشرف عليها لجان مقررة للخروج في نهاية الاجتماع

بتوصيات تتم من خلالها تطبيقات آليات العمل عليها في أرض الواقع وتقييمها بنهاية العام، ومن أبرز أوراق العمل المقدمة: "التنظيم من منظور أمني" والمقدمة من المقدم الدكتور فهد بداح القحطاني وورقة عمل: "التقنية والأمن" والمقدمة من المقدم ناصر العامر بالإضافة إلى ورقة العمل "التغذية والإجراءات الأمنية" والمقدمة من العقيد عامر القحطاني.
من أبرز أوراق العمل المقدمة: «التنظيم من منظور أمني» والمقدمة من المقدم الدكتور فهد بداح القحطاني، وورقة عمل: «التقنية والأمن» والمقدمة من المقدم ناصر العامر
يذكر أن اللقاء السنوي الأخير لمديري سجون المملكة قد ناقش أوضاع السجناء وإنشاء إصلاحيات جديدة، كما ناقش العديد من الموضوعات التي تسهم في تطوير السجون، والتركيز على تدعيم برامج الإصلاح والتأهيل للسجناء، انطلاقاً من الرسالة السامية التي تحملها المؤسسات الإصلاحية في المملكة، كما بحث اللقاء السنوي الجوانب الإيجابية التي خضعت للتطوير خلال المرحلة الماضية، وكذلك وضع الحلول العملية لما تواجهه السجون من عقبات وصعوبات.
وشاهد الحضور خلال اللقاء عرضاً مرئياً عن تطور المديرية العامة للسجون، والأهداف التي تسعى السجون لتحقيقها ومنها التوعية الدينية، ومحو الأمية وتشغيل السجين داخل السجن وخارجه وفق ضوابط معينة، وتحويل السجين إلى عضو صالح بالمجتمع.
وشارك في اللقاء سبع نساء من مسؤولات السجون بالمملكة، قدمن خلال اللقاء ورقة عمل تتناول المحور حول طبيعة السجون النسائية وآلية تطويرها وبعض الأفكار الجديدة المتعلقة بها، فيما تضمن الاجتماع ورقة عمل قدمتها الشؤون الهندسية بالمديرية العامة للسجون حول الإصلاحيات الجديدة التي بدأت السجون مؤخراً في تنفيذها، كما تم التركيز خلال الاجتماع على مناقشة عدد من أوراق العمل، والتي يأتي في مقدمتها ما يتعلق بالإصلاحيات الجديدة التي تعكف السجون على تشييدها.

• التربية" تعتمد خطة تهيئة الأطفال من 4 أعوام للدخول إلى التعليم العام

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
المصدر هنا

جدة - أروى خشيفاتي
كشف مصدر مطلع لـ«الحياة» أن وزارة التربية والتعليم اعتمدت أخيراً خطة طموحة لتهيئة الأطفال من سن أربعة أعوام إلى ستة أعوام للدوخول في التعليم العام وفق سياسات الوزارة القاضية بتطوير التعليم ومناهجه.
وعلمت «الحياة» أن وزارة التربية والتعليم وجّهت جميع الإدارات والأقسام والمرافق التابعة لها بضرورة البدء في إعداد الخطة التشغيلية للسنة الخامسة من خطة التنمية التاسعة للعام المقبل.
وبيّن المصدر أن الوزارة شددت على وجوب سرعة تحديد البرامج التنفيذية للعام الدراسي المقبل، على ضوء الأهداف والسياسات التي تم اعتمادها من وزارة الاقتصاد والتخطيط، باعتبارها أهدافاً ومحددات للخطة التشغيلية للوزارة وقطاعاتها، في موعد نهايته الخميس 21 من الشهر الجاري، ليتم اعتمادها ومراجعتها في برنامج الخطة التشغيلية الإلكتروني لاحقاً.
وأفاد المصدر بأن الأقسام الموحدة بين البنين والبنات تشمل أقسام الشؤون المدرسية والأقسام المرتبطة بمدير التربية والتعليم، ليتم عمل خطة تشغيلية واحدة فقط للقسم تدخل بعد الاعتماد في موقع الخطة التشغيلية مرة واحدة بحسب المنسق للقسم، وفي حال كان المنسق من الرجال فتدخل في الموقع الخاص بالبنين، بينما إذا كانت المنسقة من قسم البنات فتدخل في الموقع الخاص بالبنات.
وأوضح أن الأهداف والسياسات العامة لوزارة التربية والتعليم لخطة التنمية التاسعة تتلخص في تحسين الكفاءة النوعية للعناصر البشرية التعليمية والتربوية بما يحقق أهداف المناهج التعليمية الحديثة، إذ تتركز السياسات التي تختص بهذا

الهدف على تطوير نظم التدريب والتقويم داخل النظام التعليمي، والتوسع في تدريب العاملين في قطاع التعليم تربوياً وإدارياً.
وأضاف المصدر: «وفيما يأتي الهدف الثاني لبناء مناهج تعليمية متطورة تحقق تنمية شاملة للمتعلم والمتعلمة للإسهام في بناء مجتمعه، إذ تعمل السياسات التي تختص بهذا الهدف على تحقيق التكامل بشخصية الطالبة والطالب، وتزويد الطالبات والطلاب بمهارات التفكير والتحليل ومهارات الاتصال وحل المشكلات».
وأشار إلى أن الهدف الثالث ضمن الخطة يسعى إلى تطوير البيئة التعليمية لتلبية المتطلبات الكمية والنوعية للمرحلة المقبلة، ومن أهم السياسات التي تختص بهذا الهدف توفير المتطلبات التقنية اللازمة في البيئة المدرسية، والتوسع في توظيف تقنية المعلومات ودمجها في العملية التعليمية، مع تطوير المرافق والمباني التعليمية القائمة واستبدال المباني المستأجرة بمبانٍ حكومية، إضافة إلى توفير نماذج وبدائل اقتصادية فعالة في تشييد وبناء المدارس.
وقال: «إن الهدف الرابع يتمثل في توفير أنشطة نوعية غير صيفية لبناء الشخصية الإسلامية المتكاملة المتوازنة للطالبة والطالب لخدمة الدين والمجتمع والوطن، ومن أهم السياسات الخاصة بهذا الهدف التأكيد على الممارسة السلوكية للمبادئ والقيم الإسلامية لدى الطالبة والطالب، وتمكين جميع الطالبات والطلاب من اكتشاف مواهبهم وميولهم وتنميتها، فيما يتركز الهدف الخامس في تحسين الكفاءة الداخلية والخارجية للنظام التعليمي، ومن أهم سياساته خفض معدلات الرسوب والتسرب في مراحل التعليم العام، وبناء اختبارات ومقاييس متطورة للتحصيل الدراسي وتطبيقها، مع تحسين معدلات النجاح النوعي».
وحول النظم الإدارية ومكوناتها، بيّن المصدر أن الهدف السادس يستهدف تطوير النظم الإدارية ومكوناتها والتحول إلى اللامركزية، ومن أهم سياساتها تحسين الإجراءات الإدارية داخل النظام التعليمي، وإعادة هندسة الهياكل والأنظمة بما يسمح تحقيق الأهداف الخاصة في الوزارة، بينما يسعى الهدف السابع إلى الارتقاء بنظم تعليم الموهوبات والموهوبين والفئات ذات الاحتياجات الخاصة وكبار السن.
وأكد المصدر أن وزارة التربية والتعليم اعتمدت في خطة التنمية التاسعة تطبيق نظم ومعايير الجودة في التعليم كهدف ثامن، ومن أهم سياساته نشر نظم ومعايير الجودة في التعليم في الميدان التربوي، وتطبيق التقويم الشامل للمدرسة كل خمسة أعوام، مع تطبيق الاعتماد التربوي على جميع المدارس الأهلية، لافتاً إلى أن الهدف التاسع يتمثل في المشاركة المجتمعية في التعليم.

الحياة
AL HAYAT

تفتيش "مفاجئ" لـ920 قاضياً.. والدائرة تتسع لتشمل "كُتاب العدل"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
المصدر هنا

الرياض - فداء البديوي
علمت «الحياة» أن رئيس المجلس الأعلى للقضاء وزير العدل الدكتور محمد العيسى اعتمد خطة جديدة للتفتيش القضائي، تعتمد على التفتيش الطارئ (المفاجئ) والدوري، للتحقق من انضباط عمل وسلوك القضاة في التعامل مع المراجعين ومواعيدهم، وقياس مدى استحقاقهم لتولي مسؤولية القضاء، وعكس نموذجاً لهيبة القضاء العادل في السعودية.
وكشفت مصادر عدلية مطلعة لـ«الحياة» عن اعتماد 19 مفتشاً قضائياً لتطبيق الخطة الجديدة، عبر قناتين بالزيارات الميدانية والمتابعات الإلكترونية عن بعد، مبينة أن دائرة التفتيش القضائي ستتسع لتشمل كُتاب العدل.
وقالت المصادر إن الخطة رفعت عدد مرات التفتيش على القضاة من مرة واحدة سنوياً إلى أكثر من مرة، وفقاً للحاجة.

وأشارت إلى أن الخطة تنطلق من لائحة التفتيش الجديدة التي أصدرها المجلس قبل شهر، وعملت عليها لجنة مختصة منذ ما يقارب العام، على خلفية رصد جوانب قصور وفراغ في نصوص وأحكام لائحة التفتيش السابقة المعمول بها قبل أربعة أعوام، كعدم تناول أحكام أساسية في عمل التفتيش القضائي مثل الدعوى التأديبية في صلاحية رفعها وأحكامها، وعدم شمول اختصاصات استجدت في عمل التفتيش القضائي.

وفيما أكدت تقارير حديثة صادرة من مجلس القضاء شمول ٩٢٠ قاضياً بخطة التفتيش، حددت المادة الأولى من لائحة التفتيش القضائي الجديدة القضاة الخاضعين للتفتيش بمن يعملون في محاكم الاستئناف أو محاكم الدرجة الأولى.

كما نبهت المادة الثالثة إلى أن التفتيش أو التحقيق القضائي يكون من مفتش قضائي أعلى درجة من القاضي المفتش عليه أو المحقق معه، أو سابق له في الأقدمية إن كانا في الدرجة نفسها.

وتتولى إدارة التفتيش القضائي كإدارة رقابية في المجلس الأعلى للقضاء مهمتي التفتيش والتحقيق، وتُعنى بالرقابة العامة على أعمال المحاكم وقضاتها وانتظام سير العمل فيها، وتطوير الأداء القضائي والارتقاء به.

وفيما ركزت المادة الـ63 من لائحة التفتيش القضائي الجديدة على سرية أعمال التفتيش والتحقيق وعدت إفشاءها إخلالاً بواجبات الوظيفة، منحت المادة الـ19 المجلس حق التفتيش على جميع عمل القاضي أو قضايا معينة أو مواضيع معينة، عند الحاجة.

فيما استثنت اللائحة الجديدة منطوق المحكمة العليا المؤيدة من المحكمة العليا من التفتيش، وفي حال كانت الشكوى المقدمة ضد القاضي كيدية، يأمر المجلس - وفقاً للمادة الـ55 - بإحالة المشتكي والمتواطئ معه إلى المحكمة المختصة لمجازاته مع تبليغ القاضي المشتكى ضده بذلك، وذلك ضمن فصل مستقل خصصته اللائحة الجديدة للتفتيش القضائي للشكاوى من أو ضد القضاة المفتش عليهم والتحقيق مع المفتش عليهم، وتضمنت حقوقاً وواجبات لكل من طرفي الشكوى والتحقيق.

وحصرت المادة الـ42 التحقيق في المخالفات المحددة في قرار مجلس القضاء وما يكشف حقيقتها، وفي حال ظهر للمحقق مخالفة غير المخالفة موضوع التحقيق فله صلاحية الكتابة إلى رئيس إدارة التفتيش بذلك، ما لم يكن قرار مجلس القضاء تضمن التحقيق في جميع المخالفات التي تظهر للمحقق، فيما يحق للمحقق دعوة شهود عند الحاجة في حضور القاضي المحقق معه، وفقاً لنص المادة الـ44 من نظام التفتيش القضائي.

ليس إلا

العنف الجنسي في الحروب عرف

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140616/Con20140616706470.htm

صالح إبراهيم الطريقي

تقوم المبعوثة الخاصة للأمم المتحدة والممثلة الرائعة «أنجلينا جولي» منذ عامين، والتي حطت رحالها في لندن بمحاولة شبه مستحيلة لإقناع العالم بإلغاء أقدم عرف أو عادة عرفتها البشرية وهي : «العنف الجنسي في الحروب».

إذ إن العنف الجنسي في الحروب بدأ مع أول حرب قامت بين البشر، ثم أصبح عرفا بين المجتمعات ولا يثير غضب أي مجتمع إن عرف أن هناك قبيلة مارست العنف الجنسي ضد نساء وأطفال القبيلة الأخرى، فالمنتصر يربح كل شيء.

ومضت الحضارات تستبيح الآخر رغم محاولة قلة لمنع هذا العنف، فبعد ما فعله جيش «نابليون» بالنمساويين خرجت أول اتفاقية «1864م» تتحدث عن حماية حق الإنسان بألا يستباح في حالة الحرب، ووقعت عليها كل الدول التي تزعم أنها تؤمن بحقوق الإنسان، ثم انتشر استعمار الدول الغنية والضعيفة، والحرب العالمية الأولى والثانية، لتعرف البشرية أن

العرف الذي منح صبغة أخلاقية وقانونية، أو ما هو أصيل في البشرية لا يمكن محوه بتوقيع في مشهد مسرحي يدعي الفضيلة.
حتى في هذا القرن الذي كثر الحديث فيه عن حقوق الإنسان، جاء احتلال «العراق 2003م» وما فضحه الإعلام في سجن «أبو غريب»، ليكشف جرائم الإنسان بحق أخيه الإنسان، ورغم محاولات القادة محاكمة الجنود السجانين على جرائمهم، إلا أنها كانت مسرحية هزلية، إذ كيف تحاكم جنودك على استباحة إنسان فيما أنت استبحت دولته بأكملها ؟؟
خلاصة القول : هل ستنجح الجميلة من الداخل والخارج «أنجلينا جولي» بإقناع العالم أن يصبحوا مثلها جميلين وإنسانيين من الداخل ؟.
يخيل إلي أن الأمر شبه مستحيل، أو هو مستحيل طالما الإنسان لم يبتكر رؤية جديدة لمفهوم الحضارة بدل الرؤية القديمة القائمة على أن الآخر عدو مستباح كل شيء فيه.

حقوق الإنسان والحق في التنمية

أفكار للحوار

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
اضغط هنا

م. عبدالله بن يحيى المعلمي

يدور في العالم اليوم حواران منفصلان، أحدهما حول حقوق الإنسان وضرورة الالتزام بالمبادئ العامة والحقوق الأساسية التي كفلها الميثاق العالمي لحقوق الإنسان وأكدت على احترامها الشرائع السماوية، والحوار الآخر هو حول التنمية ووسائلها والظروف المهيئة لها، والواقع أن الموضوعين متشابكان أو هكذا ينبغي أن يكونا، فعند الحديث عن حقوق الإنسان يجب ألا يغيب عن أذهاننا أن الحق في العيش وفي التنمية والرفاه والصحة العامة والتعليم هي من أبسط وأهم حقوق الإنسان وأن الحديث عن ممارسة الحريات مثل حرية التعبير أو التجمع أو غير ذلك لا ينسجم مع البطون الخالية من الغذاء ومع الأجساد الواهنة من الأمراض وإن من الضروري أن يكون الإنسان محور التنمية ومركز اهتمامها، وألا نقبل أن نشهد في القرن الحادي والعشرين أن مئات الملايين من البشر مازالوا يعانون من الفقر والجوع وسوء التغذية في الوقت الذي يشهد العالم فيه تقدماً تقنياً لم يسبق له مثيل.
وعلى هذا الأساس فإن من الضروري أن تسعى أعمال التنمية وبرامجها في العالم إلى تحقيق عدد من الأهداف، أولها القضاء على الفقر وحماية حق الإنسان في التحرر من الخوف ومن الحاجة، وحقه في التعليم والصحة والماء والغذاء والسكن المناسب والعمل والضمان الاجتماعي والأمن والقضاء العادل، وهي كلها حقوق يجب أن تعامل باعتبارها من أساسيات حقوق الإنسان.
الهدف الثاني يجب أن يسعى إلى تحقيق قدر أكبر من المساواة والعدالة في الدخل والمزايا والحقوق داخل المجتمعات وعبر الدول، ويجب أن تعم التنمية جميع فئات المجتمع وخاصة الضعيفة منها مثل النساء والعجزة والمعاقين والأطفال، فغياب العدالة والمساواة هو السبب الأساس خلف التوترات الاجتماعية والصراعات الإقليمية والداخلية.
وأخيراً فإن من الضروري أن تسعى التنمية إلى تثبيت أطر قويمة وواضحة للمساءلة والمحاسبة ضماناً لتحقيق العدالة وبالشكل الذي يمنع إساءة استخدام الموارد المحلية أو المساعدات التي تقدم إلى الدول النامية.

إن الحق في التنمية يجب أن يكون محور الارتكاز في حقوق الإنسان، وبدون تلبية الحقوق الأساسية للتنمية يصبح الحديث عن حقوق الإنسان ومواثيقها مجرد كلمات بلا مضمون.

العلاقة بين المحامي والقاضي

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/145679.html

د. سعود العماري

تتولى السلطة القضائية إقامة العدل ورد الظلم وإحقاق الحق عصمةً للدماء والأعراض والأموال ولإعطاء كل ذي حق حقه. وتتحقق هذه الغاية النبيلة بالتعاون المشترك بين القضاء ومهنة المحاماة، لأن المحامي يعاون القاضي في تحقيق العدل وكشف الحقائق والوقائع بشكل واضح كما يقوم بإثباتها بالأدلة المعتبرة شرعاً ونظاماً. فدور المحامي هو القيام بما يستلزمه حق الدفاع عن حقوق موكله من خلال تقديم الأدلة والمستندات التي تدعم دعواه لكشف الحقيقة بعيداً عن التعدي على حقوق الخصم وهو ما يتطلبه شرف وأخلاقيات المهنة. أما دور القاضي فهو إعطاء الوصف الشرعي أو النظامي لوقائع الدعوى المعروضة عليه ثم يقوم بكل حيادية بإنزال الحكم على الواقعة موضوع الدعوى بعد تكييفها وتسبيبها.

القاضي والمحامي هما جناحا العدالة يعملان جنباً إلى جنب في سبيل إظهار الحقائق وكشف الشبهات حتى تأتي الأحكام معبرة عن نصرة الحق

وهذا التعاون المثمر بين المحامي والقاضي يتطلب من القاضي التعاون مع المحامي من خلال إتاحة الفرصة له للقيام بواجباته المهنية تجاه موكله بالطريقة التي يراها مناسبة وهذا ما يلمسه المحامي اليوم عند مداولة قضية ما حيث إن النظام كفل له تقديم الأدلة وإبداء الدفوع والاعتراضات وغيرها من ضمانات المحاكمة العادلة دون أن يسأل عما يكتبه أو يقوله بشرط أن يستلزمه حق الدفاع وأن لا يكون مخالفاً لأحكام الشريعة أو النظام، وقد أكدت المادة الثالثة عشرة من نظام المحاماة السعودي رقم (م/38) وتاريخ 1422/7/28هـ على ذلك حيث نصت على أنه: «مع مراعاة ما ورد في المادة الثانية عشرة، للمحامي أن يسلك الطريق التي يراها ناجحة في الدفاع عن موكله، ولا تجوز مساءلته عما يورده في مرافعته كتابياً أو مشافهة مما يستلزمه حق الدفاع».

وقد لا ينجح المحامي في كسب الدعوى وفي هذه الحالة يجب عليه إبداء الاحترام الكامل لأحكام القضاء والبعد عن كافة الوسائل الأخرى التي ترمي القضاة بالتقصير أو الانحياز لطرف ضد آخر، بل يجب عليه أن يحتفظ بمبادئه وبأخلاقيات المهنة وأن يظهر الرضا والقبول بأحكام القضاء وأن يدخر جهده لاستخدام أنجع الوسائل القانونية للطعن في الحكم إذا كانت لديه قناعة كاملة بأن الحكم قد شابه القصور في التسبيب أو الخطأ في الاستدلال، وفي كل الأحوال يجب أن يتسم النقد بطابع الاعتدال والموضوعية والبعد عن كل ما يخل بسير العدالة دون انتقاص من دور المحامي في الدفاع عن حقوق موكله. ولا يجوز للمحامي عند الطعن في حكم معين أن يتعرض لأي جانب قد يمس مجريات العدالة حتى مع قناعة المحامي التامة بأن الحكم المطعون فيه قد خالف أحكام الشريعة والنظام.

وجدير بالذكر أن العديد من القضاة في كثير من دول العالم كانوا يزاولون المحاماة في بداية حياتهم المهنية قبل توليهم وظيفة القضاء، وخير مثال على ذلك قضاة محكمة العدل الدولية إذ أن غالبيتهم ممن زاولوا مهنة المحاماة وتدرجوا في حياتهم المهنية حتى أصبحوا قضاة وقاموا بتوظيف خبرتهم الطويلة في مجال مهنة المحاماة لتستفيد السلطة القضائية منها في تحقيق العدالة والوصول إلى الحق. ليس هذا فحسب بل إن هناك العديد من دول العالم كانت وما زالت تطلق على المحامي لقب صديق المحكمة نظراً لقوة الروابط والأواصر التي تجمع بين القاضي والمحامي.

وختاماً يمكننا القول إن القاضي والمحامي هما جناحا العدالة يعملان جنباً إلى جنب في سبيل إظهار الحقائق وكشف الشبهات حتى تأتي الأحكام معبرة عن نصرة الحق ورفع الظلم وحماية الحقوق لأنهما يشتركان في تحقيق غاية واحدة وهي حماية حقوق الناس ورفع الظلم وتحقيق العدالة.

بدء دورة "العربية لمؤسسات حقوق الإنسان" بالدوحة

المصدر: جريدة بوابة الشرق الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م
http://www.al-sharq.com/news/details/247073#.U58QDXZLyOE

الدوحة - قنا

بدأت اليوم، الأحد، فعاليات الدورة التدريبية التي تنظمها الإدارة العامة للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بالدوحة حول "منظومة حقوق الإنسان" وذلك لمنتسبي المؤسسات الوطنية الجدد من غير المتخصصين والمعنيين بالعمل في مجال حقوق الإنسان.

وقالت الشيخة غالية بنت عبد الرحمن آل ثاني، المدير التنفيذي للشبكة العربية في تصريح للصحفيين إن هذه الدورة التي تستمر يومين بمقر اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، تعتبر النشاط الأول الذي تقوم به الشبكة بشكل مستقل، فضلاً عن كونها تأتي تنفيذاً لأحد مهام الشبكة المنصوص عليها بنظامها الأساسي، وهو دعم قدرات المؤسسات الوطنية عن طريق رفع قدرات وكفاءات كوادرها، الأمر الذي سيسهم في تمكين هذه المؤسسات من الاضطلاع بالدور المنوط بها لتحقيق الهدف الأسمى الذي أنشئت الشبكة من أجله والمتمثل في تعزيز وتنمية وحماية حقوق الإنسان في العالم العربي.

وأشارت إلى أن لدى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أهمية بالغة، باعتبارها صلة الوصل بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني من جهة والآليات الدولية المعنية من جهة ثانية.

وأوضحت الشيخة غالية بنت عبد الرحمن آل ثاني أن هذه الدورة تأسيسية للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي أنشئت عام 2011 وهي شبكة إقليمية من جميع المؤسسات الوطنية العربية لحقوق الإنسان، مبينة أن من أهم أهداف الدورة التعريف بالمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وتعريف المشاركين بالمنظومة الدولية لهذه الحقوق ورفع قدراتهم في هذه المجالات.

ونوهت إلى أن المشاركين هم من المؤسسات الوطنية العربية لحقوق الإنسان وبعض الجهات المعنية بدولة قطر والمجتمع المدني والأفراد المهتمين بهذا المجال، مشيرة إلى أن من المحتمل أن يتم مستقبلا عقد دورات أخرى لمراحل أعلى مستوى.

وستقدم الدورة التدريبية هذه المعلومات الأساسية حول منظومة حقوق الإنسان التي يحتاجها كل من يعمل في هذا المجال، وتتضمن أجندتها نشأة وتطور حقوق الإنسان وآليات حقوق الإنسان التعاقدية وغير التعاقدية وآلية الاستعراض الدوري الشامل والقانون الدولي الإنساني، إضافة إلى نشأة المؤسسات الوطنية ودورها وفقا لمبادئ باريس وشرح كيفية تصنيف واعتماد تلك المؤسسات من قبل لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

وتأتي الدورة تلبية لاحتياجات المؤسسات الأعضاء بالشبكة.. سيما وأنه بعد دراسة واقع المؤسسات الوطنية بالعالم العربي والتحديات والصعوبات التي تواجهها، تم وضع خطة استراتيجية مع خطة عمل تشغيلية لثلاث سنوات قادمة للتصدي من خلالها لهذه الاحتياجات والتي تعتبر الدورة أحد مخرجاتها، علما أنه تم إقرار الخطة الإستراتيجية للشبكة العربية في الاجتماع الأخير لجمعيتها العامة بجمهورية مصر العربية في مطلع شهر مايو الماضي.

من ناحيته قال السيد غفار العلي، المستشار القانوني للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، إن من أهداف الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تتخذ من الدوحة مقراً لها، تعزيز دور هذه المؤسسات للمساهمة في حماية حقوق الإنسان في الدول العربية واحترامها وإعمالها من خلال القنوات الإجرائية والاتصال والتنسيق مع المؤسسات الوطنية في العالم التي تخدم نفس الأهداف.

كما تطرق في تصريح لوكالة الأنباء القطرية (قنا) إلى فكرة نشأة الشبكة، نتيجة للصعوبات والتحديات التي واجهت وتواجه واقع حقوق الإنسان بالعالم العربي في مختلف المجالات وخصوصاً التحديات التي تواجه هذه المؤسسات، لتتضافر الجهود وتتحد الرؤى لتشرق فكرة تأسيس هذه الشبكة والإعلان عن إنشائها بالعاصمة الموريتانية نواكشوط في أبريل 2011.

يذكر أن 17 شخصاً من 12 مؤسسة عربية لحقوق الإنسان يشاركون في هذه الدورة، فضلاً عن المجتمع المدني والمهتمين وبعض الجهات المعنية بالدولة من وزارات ومؤسسات وإدارات معنية بمجال حقوق الإنسان.
ومن مهام الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان دعم قدرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في العالم العربي وتنمية برامج التعاون الثنائي بين هذه المؤسسات والمؤسسات المماثلة عبر العالم والمجموعات الإقليمية والمنظمات الدولية ذات الصلة وتشجيع إنشاء مؤسسات وطنية وفقا لمبادئ باريس ومدها بالمشورة والخبرة وتوفير الدعم للمؤسسات الوطنية ذات المصادر المحدودة وتعاني من مشاكل في تحقيق مهامها.
كما تشمل المهام والأهداف توطيد التعاون والتنسيق بين المؤسسات الوطنية واللجنة التنسيقية والمنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة وتبادل وتنسيق الآراء والمواقف الوطنية على المستوى الإقليمي والدولي لإبراز عمل هذه المؤسسات وأنشطتها من أجل ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان خدمة للسلام والتسامح وتشجيع الحضور والمشاركة الفاعلة للمؤسسات الوطنية في المحافل المختلفة واجتماعات اللجنة التنسيقية وتنمية العلاقات مع المنظمات والأشخاص الذين يسعون إلى تحقيق نفس أهداف المؤسسات الوطنية وبالأخص المنظمات غير الحكومية والمساعدة في تنمية وتعزيز وحماية حقوق الإنسان في العالم بالتعاون مع المؤسسات الوطنية التي لا تنتمي إلى الشبكة والمتابعة والتقييم المستمرين لأوضاع حقوق الإنسان والحريات العامة في الدول العربية ورصد وتوثيق ونشر المعلومات ونتائج أعمال المؤسسات الوطنية ونشاطاتها وتجاربها وكذلك تشجيع الدراسات والبحوث حول هذه المؤسسات، بالإضافة إلى عدد من الأهداف الأخرى ذات الصلة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان في الوطن العربي.

كاريكاتير

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140616/Cartoon201406165855.htm

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 18 شعبان 1435هـ - 16 يونيو 2014م

المصدر هنا